الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى
الجلسة ٢٦
المعقودة يوم الثلاثاء
٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

NOV 26 1991

محضر حرفي للجلسة السادسة والعشرين

الرئيس : السيد أوردونيز (الفلبين)
(نائب الرئيس)

المحتويات

- النظر والبت في مشاريع القرارات المتعلقة بجميع بنود نزع السلاح في جدول الأعمال

Distr. GENERAL
A/C.1/46/PV.26
14 November 1991

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-61656 ٢٠٥٥ز(٩١)

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد أوردونيز (الفلبين) .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البنود ٤٧ الى ٦٥من جدول الاعمال (تابع)

النظر والبت في مشاريع القرارات المتعلقة بجميع بنود نزع السلاح في جدول الاعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا ليتقدم بمشروع قرار بالنيابة عن المجموعة الاقتصادية الأوروبية .

السيد فاغنمايكرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تؤمن الدول الاثنتا عشرة بأن اعتماد تدابير اقليمية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح هو من أنجع السبل التي يمكن أن تتبعها الدول للاسهام في عملية التحديد العام للأسلحة ونزع السلاح العام . وقد أعربت المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء عن هذا الرأي منذ عام مضى في هذا المحفل .

وفي ذاك الوقت كانت أزمة خطيرة للغاية ، ناشبة في منطقة الخليج ، تثير القلق العميق ، ولكن هذه الأزمة حفزت كذلك المجتمع الدولي الى ابداء الاستجابات المناسبة من خلال الأمم المتحدة .

ومازال في الامكان الشعور بعواقب هذه الأزمة ، بالطبع من خلال الخسائر الكبيرة في الأرواح والتدمير المادي والبيئي الهائل الذي نزل بالكويت ، وأيضا من خلال استمرار معاناة شعب العراق في ظل الدكتاتورية الوحشية ، وأخيرا وليس آخرا ، من خلال حاجة المجتمع الدولي لأن يطمئن الى أن العراق لن تلجأ مرة أخرى الى مثل هذا العدوان في المستقبل .

وقد أبرزت الأحداث الأخيرة في الخليج أهمية نزع السلاح الاقليمي وبررت السعي الى التحديد الشامل المتوازن للتسلح في المنطقة وخاصة عن طريق الحوار بين دول تلك المنطقة . وفي هذا السياق يتسم عمل اللجنة الخاصة المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) بأهمية خاصة . ويرجى أن يؤدي ذلك القرار ، إذا ما نفذ تنفيذا كاملا ، الى تشجيع عقد ترتيبات اقليمية لنزع السلاح ، وخاصة عن طريق الاسهام في تحقيق هدف اقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ومن جميع القذائف التي تستخدم في

إيصالها ، في الشرق الاوسط ، علاوة على أن تنفيذ هذا القرار سيسهم في بلوغ هدف حظر الاسلحة الكيميائية على المستوى العالمي .

بالنيابة عن الدول الاثنتي عشرة ، أود أن أؤكد أن أحداث العام الماضي لم تنتقص من ايماننا بأنه من خلال المبادرات والجهود الاقليمية يمكن أن تصبح المزايا الامنية حقيقة ملموسة في المنطقة المعنية .

وتدرك الدول الاثنتا عشرة أن المناطق المختلفة من العالم لها سماتها الخاصة . وكل دولة لها مصالحها الامنية الذاتية ، التي ترتبط في الكثير من الاحيان بالظروف السائدة في مناطقها . ولاشك أن هذا ليس بجديد ، وقد أعربت الدول الاثنتا عشرة عن هذا الاقتناع من قبل .

ويبين اعتماد القرار ٨/٤٥ ميم الخاص بنزع السلاح الاقليمي ، بتوافق الآراء في الدورة الخامسة والاربعين التصميم العام أيضا على ابراز أهمية نزع السلاح الاقليمي وتعاظم الوعي الدولي به . والدول الاثنتا عشرة بتقديمها لمشروع القرار المشترك هذا مرة أخرى هذا العام ، إنما تؤكد من جديد التزامها بهذه القضية .

إن الدورة الحالية للجنة الاولى تظهر بذلك وعيا أكبر بأهمية النهج الاقليمي لنزع السلاح .

وسوف تواصل الدول الاثنتا عشرة ، حيثما تسنى لها ، حفز ودعم المبادرات التي من شانها أن تؤدي الى زيادة الامن في أي منطقة . وهي على اقتناع بوجوب المضي في السعي الى تحقيق الاستقرار الاقليمي بغية تعزيز الامن عند أدنى مستوى ممكن من القوة العسكرية ، مما يكبح انتشار أسلحة الدمار الشامل وينهض بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي .

وكما أعلنت الدول الاثنتا عشرة ، في المناقشة العامة ، فهي ترى ، أن الشرق الاوسط يعد ، بالتأكيد منطقة يلزم فيها ، على سبيل الاولوية ، اقرار تدابير اقليمية لتحديد الاسلحة ونزع السلاح . وتذكّر الدول الاثنتا عشرة في هذا الصدد بالمقترحات التي طرحها الرئيس مبارك ، وترحب بالمبادرة التي تقدم بها الرئيس بوش من أجل تحديد الأسلحة في المنطقة ، والتي تعدها مبادرة جاءت في حينها .

وترحب الدول الاثنتا عشرة بعقد مؤتمر سلم دولي بشأن الشرق الاوسط . فذلك مثال على تفاعل الجهود العالمية والاقليمية لكفالة الامن في منطقة بعينها .

وتدرك الدول الاثنتا عشرة أن مسالة نزع السلاح الاقليمي بدأت تكتسب تأييدا . وتذكّر ، في هذا السياق ، بالمبادرة التي قام بها أحد شركائها والرامية الى نزع السلاح في احدى مناطق البلقان . وتذكّر أيضا بالمبادرات التي اضطلع بها مؤخرا في أمريكا اللاتينية وافريقيا وآسيا .

ولقد ساهم أحد شركائنا في اعداد اتفاقات استوريل التي أرست أسس عملية السلم في أنغولا ، وكان طرفا فيها .

لاعضاء مجموعة الاثنتي عشرة تاريخ طويل في الاضطلاع بمبادرات بشأن تحديد الاسلحة ونزع السلاح على الصعيدين العالمي والاقليمي . وفي هذا الصدد تذكّر الدول الاثنتا عشرة بمبادرتي وزيري الخارجية أندريوتي وغينشر المتعلقتين بعمليات نقل الاسلحة على الصعيد الدولي .

وترحب الدول الاثنتا عشرة بالمبادرات العالمية التي طرحت هذا العام بشأن تحديد الاسلحة ، مثل مبادرة نزع السلاح التي طرحها الرئيس ميتران ، والاقتراح ذي الصلة الذي قدمه رئيس الوزراء ماجور بصدد عمليات نقل الاسلحة التقليدية ، والاعلان

الخاص بعمليات نقل الاسلحة التقليدية وعدم انتشار الاسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية الصادر عن قمة لندن الاقتصادية التي عقدت في تموز/يوليه ١٩٩١ ، والاعلان المشترك الصادر عن الاعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الامن في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ والمتعلق بعمليات نقل الاسلحة وعدم الانتشار . وتذكّر أيضا بالاعلان الخاص بعدم الانتشار وصادرات السلاح الذي اعتمده المجلس الاوروبي في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩١ .

وكل تلك المبادرات العالمية سيكون لها أثرها على الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح الاقليمي وستسهم فيها اسهاما ايجابيا .

لقد انتقلت أوروبا من حقبة الحرب الباردة الى عهد التعاون في اطار مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، والى اقرار الامن من خلال معاهدة لنزع السلاح التقليدي واعتماد تدابير لبناء الثقة والامن واعتماد ميثاق باريس من أجل أوروبا جديدة . ولكن النموذج الاوروبي ، الذي قد يشجع مناطق أخرى على الاقتداء به ، ليس بالطبع هو النموذج الوحيد . وهذا ما أقرت به الدول الاثنتا عشرة بوضوح خلال المناقشة التي جرت هذا العام في هيئة نزع السلاح عندما خلصت الى أنه :

"ينبغي أن تراعى في المبادرات الخصائص المميزة لكل منطقة وضرورة افضائها الى استقرار وأمن الدول المشاركة كافة على أنه ينبغي لدول المنطقة أن تحدد بنفسها الشروط المناسبة لكفالة أمن منطقتها وكذا أمنها هي ، طبقا لميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي المعترف بها عموما" .

إن العدوان المسلح ليس هو وسيلة حل المنازعات بين الدول . ذلك هو أهم الدروس المستفادة من حرب الخليج . والمناخ الدولي يبدو الآن مؤاتيا ، أكثر من أي وقت مضى على امتداد العقود الاربعة الاخيرة ، لايجاد حلول للصراعات الاقليمية . ونزع السلاح الاقليمي يشكل جزءا حيويا من تلك الحلول . ومن ثم يستدعي الامر اتخاذ خطوات ملموسة ومحددة آتية من المناطق المعنية ذاتها على أن تُحفز كذلك من الخارج عند الاقتضاء . وتود الدول الاثنتا عشرة أن تحيي الدور المتعاظم الذي تضطلع به الامم المتحدة في هذا الصدد . وغني عن البيان أنه لا يجوز لاحد من خارج أي منطقة أو

داخلها أن يحاول فرض أي حلول على الغير . فالنتيجة الوحيدة لذلك لن تكون إلا حلا قصير الأجل يعقبه مزيد من الصراع وعدم الاستقرار .

ويعد نزع السلاح الاقليمي شرطا أساسي إن أريد إحراز تقدم صوب تحقيق الأمن العالمي ؛ فكلاهما يعزز الآخر . ونزع السلاح الاقليمي يشكل اسهاما عمليا للغاية في عملية نزع السلاح العالمي . ويمكن على المستوى الاقليمي معالجة الخصومات التي تؤدي الى التوترات و/أو القتال بين الدول . فالحساسيات للأمور المتعلقة بالأمن عادة ما تتجلى بقدر أكبر على المستوى الاقليمي . وقصارى القول أن التوترات الاقليمية هي وقود سباق التسلح .

وانطلاقا مما تقدم ، اقترحت الدول الاثنتا عشرة خلال دورة هيئة نزع السلاح العام الحالي مجموعة من الخطوط الارشادية والمبادئ تشكل عناصر نهج اقليمي للتصدي لمسألتي تحديد الأسلحة ونزع السلاح في سياق الأمن العالمي ، وكان الغرض منها أن تكون أداة عملية في شكل مصفوفة يمكن أن تستخلص منها الدول في مختلف المناطق ، بعد التحليل المتأني ، ما تراه في صالحها ، وذلك عند رغبتها في بدء عملية تستهدف تحقيق الأمن والاستقرار في منطقتها .

ولا يمكن لجهود نزع السلاح على الصعيد الاقليمي أن تكون قائمة بذاتها . فلابد أيضا من وجود التزام سياسي جاد بمعالجة القضايا الكامنة التي تسبب التوتر والنزاع . ومما له دلالة في هذا السياق أن التوترات بين الشرق والغرب تكاد أن تكون قد تلاشت تماما . ونتيجة لذلك فان القضايا المتعلقة بنزع السلاح الاقليمي والأمن الاقليمي تتخذ تدريجيا ، وإن يكن بشكل واضح تماما ، أبعادا مختلفة . إذ أن تلاشي التوترات بين الشرق والغرب بالتدريج يبدد أيضا امكانية تستر أي صراع اقليمي خلف التنافس بين الشرق والغرب ، وهو ما كان شائعا فيما مضى . على أن لذلك ميزة أخرى هي أن الأسباب الحقيقية للصراعات الاقليمية تبرز بصورة أوضح . ومن ثم ، تتوفر للمجتمع الدولي فرصة طيبة لحفز دول المنطقة المعنية على التصدي للقضايا الحقيقية التي تفرقها وتثير التوتر بينها .

وكما ذكرت الدول الاثنتا عشرة ، فان مشروع القرار المشترك المقدم هذا العام بشأن نزع السلاح الاقليمي بما في ذلك تدابير بناء الثقة ، يعد ، في اعتقادها ، اسهاما مفيدا في تحقيق الهدف المشار اليه آنفا . وإذ يأخذ مشروع قرار الدول الاثنتي عشرة في الاعتبار الخصائص المميزة لكل منطقة ، فانه يشدد على وجوب أن تصدر المبادرات الرامية الى تعزيز الامن الاقليمي عن دول المنطقة وأن تدعمها جميع الدول المعنية . ومن وسائل كفالة نجاح تلك العملية تطبيق تدابير بناء الثقة تطبيقا كاملا في ميادين التعاون السياسي والاقتصادي والعسكري .

ويحث مشروع القرار جميع الدول على بحث مسألة انشاء مراكز اقليمية لمنع نشوب الصراعات وتسويتها سلميا حيثما اقتضى الامر . فمن شأن محافل الحوار بل وربما التفاوض هذه أن تيسر اقامة نظام اقليمي لنزع السلاح . وتوصي الدول الاثنتا عشرة بالنظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.17 وتأييده .

السيد كولينز (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نظرا لأن هذه هي كلمتي الرسمية الاولى أمام هذه اللجنة ، فاني أود أن أعد مرددا لما قاله سفير بلدي في الاسبوع الماضي فيما يتصل برئاسة اللجنة ، كما أود أن أعرب بالمثل عن التهاني لسائر أعضاء مكتب اللجنة .

وإني أتكلم الآن بوصفي من المشتركين في تقديم وتأييد مشروع القرار A/C.1/46/L.4 بشأن موضوع معاهدة الحظر الشامل لتجارب الاسلحة النووية . لقد دأب بلدي لوقت طويل على تأييد الدعوات التي تطالب بالحظر الشامل للتجارب النووية . واصرارنا الثابت على ذلك يدل على قوة قناعتنا بأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب تمثل خطوة ضرورية على الطريق المؤدي الى تحقيق القضاء التام على جميع الاسلحة النووية .

ونحن نسلم بأن الحظر الشامل للتجارب لن يؤدي في حد ذاته الى تخليص العالم من الاسلحة النووية . إلا أننا نرى أن له أهمية قصوى باعتباره مؤشرا سياسيا على تصميمنا على تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وحدها وخطوة عملية للحد من استحداث أسلحة نووية جديدة .

ونرحب بما حدث هذا العام من ادماج للنصوص التقليدية بشأن التجارب النووية في نص واحد . ويسعى النص الجديد الى أن يحقق ويعبّر عن ما نعتقد بأنه توافق متعاظم في الرأي في اللجنة الأولى حول الحظر الشامل للتجارب .

إننا ندرك أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية لاتزال تعتقد أن الحظر الشامل للتجارب سيكون له تأثير ضار على مصالح أمنها الوطني . ونحن نتفهم مثل هذه الآراء ونحترمها . وفي مقابل هذا يتعين على تلك الدول أن تقبل صدق رأينا عندما نقول إنه لا يقصد من النزع الكامل للاسلحة النووية أو الحظر الشامل للتجارب الانتقاص من أمن أية دولة . ورأينا الثابت هو أن القضاء التام على الاسلحة النووية سيؤدي الى تعزيز أمن كل الدول .

لقد شهدنا في العام الماضي خطوات كبيرة اتخذت في مجال نزع السلاح النووي . ونحن نرحب بالتركيز الجديد على أمن وسلامة الاسلحة النووية . ونعتقد أن عملية اعادة التقييم هذه لما ينسب الى الاسلحة النووية من مزايا ينبغي أن تنطبق على تجارب تلك

الاسلحة بقدر انطباقها على عملية وزعها . وبنفس القدر الذي يتعاظم به العزم السياسي على تخفيض الاسلحة النووية ، نرى أن القبول بضرورة الحظر الشامل للتجارب لابد وأن يتعاظم بدوره . وفي رأي وفد بلدي أنه ليس من الامور المتسقة أن تقوم الدول من ناحية بالترويج للوسائل الجماعية لضمان الامن القائم على الحوار والمفاوضات ، وأن تواصل من ناحية أخرى استحداث أسلحة نووية أكثر تدميرا بما يتعارض مع الرغبات المعلنة للاغلبية الساحقة من المجتمع الدولي .

إن مسألة كيفية تحقيق حظر شامل للتجارب من المسائل التي يعنى بها المجتمع الدولي لاهميتها الكبيرة . وقد اقترح في مشروع القرار A/C.1/46/L.4 المقدم من نيوزيلندا أن يقوم مؤتمر نزع السلاح بالتفاوض على معاهدة الحظر الشامل للتجارب . ونحن نرى أن هذا أسلوب مقبول وملائم جدا . ومع ذلك ، قد تكون هناك نهج أخرى يمكن أن تقربنا من معاهدة الحظر الشامل للتجارب بما في ذلك الاهداف المؤقتة وترتيبات الخطوة خطوة .

إن دواعي ترجيح حُسن النية كثيرة . فالفقرة التالية تمت صياغتها على أساس أن شاغل كرسي الرئاسة عند قراءتها سيكون من بولندا . وهناك كاتب أوروبي يدعى مروزيك أعتقد أن أعماله الادبية معروفة لرئيس اللجنة . وعلى أي حال يتكلم هذا الكاتب في احدى حكاياته المعروفة عن كلب يتصرف تصرف القط . وذات يوم قرر أن يأخذ كلبه هذا الى البيطري ، ولكن الاخير رفض علاج هذه المشكلة الظاهرة . ويعلق مروزيك على ذلك بملاحظة يقول فيها : "إما أن هذا الطبيب اعتقد اني مجنون أو أن الواقع ليس بالبساطة التي يبدو بها" . وأنا أعتقد أن الواقع ليس بسيطا كما يبدو . وفي هذا السياق ، يعرب وفد بلدي عن استعداده للنظر في طائفة من النهج التي ترمي التوصل الى معاهدة للحظر الشامل للتجارب . وفي المناخ الجديد للعلاقات الدولية ينبغي الا نكون ، فيما يتصل بالتجارب النووية ، أقل ابداعا وابتكارا مما كانت دول فرادى في مسلكها فيما يتصل بوزع الاسلحة النووية .

وترتبط مسألة الحظر الشامل للتجارب ارتباطا لا ينفصم بمسألة عدم الانتشار النووي . وقد شهدنا في الماضي القريب دليلا لا يدحض على أن هناك دولة تواصل بنشاط

العمل في برنامج لتطوير الاسلحة النووية . وهناك دول أخرى يشتبه في أنها منخرطة في برامج مماثلة .

إن معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية التي لا يوجد بلد يؤيدها بقوة أكثر من بلدي توفر وسيلة هامة لمنع استحداث أسلحة نووية من جانب الدول غير النووية . ومن الواضح أن الضمانات المطلوبة بموجب هذه المعاهدة تحتاج الى تحسين لجعلها أكثر فعالية ، غير أن معاهدة عدم الانتشار تظل تمثل حجر الزاوية في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي . ومع هذا ، فان ضمانات هذه المعاهدة لا يمكن كفالتها بشكل مطلق . والضمان الوحيد لمنع الدول في نهاية المطاف من محاولة تطوير الاسلحة النووية هو وجود اتفاق دولي يوفر ضمانات رسمية تلزم الدول بأن تمتنع الى الابد عن تجربة وتطوير الاسلحة النووية .

وعلى ذلك ، فان مشروع القرار هذا ، الذي يشترك بلدي في تقديمه ، لا ينبغي اعتباره قرارا مناهضا للانشطة النووية ، وانما يعتبر قرارا مؤيدا لمعاهدة عدم الانتشار . وفي الوقت الذي نجد فيه أن الاعتراف بالاخطار التي يشكلها انتشار الاسلحة النووية يتعاظم باستمرار وأن تصميم المجتمع الدولي على تعزيز نظام عدم الانتشار يزداد قوة عن أي وقت مضى ، فاننا نعتقد أن استمرار غياب توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا يعطي اشارة خاطئة تماما حول صلابة عزيمتنا الجماعية على منع انتشار الاسلحة النووية . وفي هذا السياق ، نحث جميع الدول النووية على أن تحذو حذو الرئيس غورباتشوف الذي أعلن مؤخرا عن وقف طوعي للتجارب النووية لمدة عام . وسيكون ذلك خطوة هامة صوب ابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب . ونحث أيضا جميع الوفود على تأييد مشروع القرار كيما ندلل بطريقة واضحة ، لا لبس فيها ، على التزامنا المشترك بعدم انتشار الاسلحة النووية ، وباحراز المزيد من التقدم الكبير صوب تحقيق السلم والامن الحقيقيين لكل الدول .

السيد فاغنمايكرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنيابة عن المجموعة الاوروبية ودولها الاعضاء ، أود أن أدلي ببعض الملاحظات حول مشروع القرار A/C.1/46/L.18 "الوضوح في مسألة التسلح" ، الذي تشترك في تقديمه الدول

الاثنتا عشرة واليابان ، والذي يقدم في اطار البند ٦٠ (ب) من جدول الاعمال : "عمليات نقل الاسلحة على الصعيد الدولي" .

أولا ، أرجو أن أشير بايجاز الى بعض المنطلقات التي ينبغي أن نسترشد بها في تفكيرنا حول هذا الموضوع . إن للدول حقا متأصلا في الدفاع عن النفس ، فرديا أو جماعيا ، إذا ما وقع عليها هجوم مسلح ، وهذا الحق معترف به عالميا وهو مجسد في المادة ٥١ من ميثاق الامم المتحدة ، ويعتبر المجتمع الدولي عمليات نقل الاسلحة التي تتم وفقا لهذا الحق أمرا مشروعا .

ومن ناحية أخرى ، تتعهد الدول الاعضاء في الامم المتحدة بالعمل على اقامة وصيانة السلم والامن الدوليين بأدنى تحويل ممكن من مواردها البشرية والاقتصادية لاغراض التسليح . ويشكل الامن غير المنقوص لكل الدول على أدنى مستوى ممكن من الاسلحة ، المبدأ الاساسي الذي تنبني عليه تلك المقدمات .

ويصبح تراكم الاسلحة مسألة تهم البلدان المجاورة ، أو المنطقة الاقليمية ، أو المجتمع العالمي بأسره عندما ينجم عن أعداد الاسلحة المتراكمة و/أو نوعيتها تهديد للسلم . وتتم عمليات كثيرة لنقل الاسلحة سرا . وعلى ذلك فان الكميات الاجمالية للاسلحة التي يقتنيها بلد ما قد لا تعرف بشكل عام إلا في وقت متأخر جدا . وإذا ما استخدمت تلك الاسلحة فان عواقب استخدامها لن تؤثر على الدول المعنية مباشرة فحسب بل ستؤثر أيضا على المجتمع الدولي برمته .

إن عدم وجود الانفتاح والوضوح يمكن أن يؤدي إلى سوء فهم وسوء تقدير في الحسابات ، وبالتالي إلى مناخ من التوتر أو إلى سباق تسلح لا مبرر له .

ينبغي لمثال حرب الخليج أن يبقى ماثلا في أذهاننا . ولا ينبغي لأي بلد بمفرده ، لا سيما في مناطق التوتر ، أن يسعى جاهدا لتحقيق مستويات من التسلح لم تعد تمت بصلة إلى الحاجة عن الدفاع عن النفس . وللأسف ، لا يزال هذا هو الحال في عدد من المناطق ، لا سيما في الشرق الأوسط .

إن نقل الاسلحة جزء لا يتجزأ من عملية تزود الدول بها . وفي كثير من الاحيان يكون هذا هو السبيل الوحيد تقريبا الذي تستطيع الدول التي لا تجري أبحاثا على جميع أنواع الاسلحة التي تحتاجها قواتها المسلحة ولا تطورها ولا تنتجها ، أن تتزود به بالسلاح .

وقد أكد المجتمع الدولي على هذا الجانب من نقل الاسلحة في القرار ٧٥/٤٣ طاء ، المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي اعترف ، من بين جملة أمور أخرى ، بالآثار المحتملة لنقل الاسلحة في المناطق التي يهدد فيها التوتر والصراع الإقليمي السلم والامن الدوليين .

والآن ، يدرك المجتمع الدولي الحاجة الملحة لاتخاذ إجراء ما . وتدرك الدول الاثنتا عشرة أن مشكلة تكديس الاسلحة لها عدة جوانب ، بما فيها المشتريات والمقتنيات والنقل . ولابد من معالجة جميع هذه الجوانب إن أردنا الاخذ بنهج شامل في هذا الصدد . والهدف الاول في جميع الحالات يجب أن يتمثل في زيادة الانفتاح والوضوح .

تعتقد الدول الاثنتا عشرة أن من الضروري ردع تكديس الاسلحة التقليدية تكديسا مزعزعا للإستقرار ، وذلك عن طريق تدابير غير تمييزية .

كما يمكن للوضوح والانفتاح أن يعززا ممارسة الانشباط في نقل الاسلحة ، وذلك مشار إليه بوضوح في تقرير الأمين العام الممتاز المعنون "دراسة عن طرق ووسائل زيادة الوضوح في نقل الاسلحة التقليدية على الصعيد الدولي" (A/46/301) .

والدول الاثنتا عشرة تود أن تنتهز هذه الفرصة لتهنئ من أعماق القلب الامين العام وأعضاء الفريق الذي إضطلع بهذه الدراسة على جهودهم ، فهذه الدراسة تبين لنا بوضوح تام كيفية المضي قدما في هذا السبيل .

تشعر الدول الاثنتا عشرة أن هناك فرصة متاحة اليوم ولا ينبغي للمجتمع الدولي أن يُضيعها . ومما يشجعها القبول المتزايد والمنتشر على نطاق واسع لتدابير بناء الثقة بوصفها وسيلة هامة لتخفيف حدة التوتر وتيسير اتفاقات نزع السلاح .

تدرك الدول الاثنتا عشرة أن الامم المتحدة مؤهلة بشكل خاص لتنسيق وترشيد الجهود العالمية الرامية إلى زيادة الوضوح في الشؤون العسكرية . وقد أنشأت الامم المتحدة بالفعل نظام إبلاغ طوعي موحد بشأن النفقات العسكرية . والمعلومات بشأن نقل الاسلحة ستكون عنصرا تكميليا رئيسيا لهذه الجهود الرامية إلى تشجيع قدر أكبر من الوضوح في الشؤون العسكرية . وستشكل مساهمة قيمة في دور وفاعلية وقدرة الامم المتحدة على صون السلم والامن الدوليين .

وعليه ، تؤيد الدول الاثنتا عشرة تأييدا تاما النتائج والتوصيات الواردة في تقرير الامين العام ، لا سيما أنه :

"ينبغي إنشاء سجل عالمي لا تمييز فيه لعمليات نقل الاسلحة برعاية الامم المتحدة في أول فرصة ممكنة" . (A/46/301 ، الفقرة ١٦١ (ج))

ويوصي التقرير أيضا :

"ينبغي أن يصمم السجل بما يتيح تنفيذه السريع" . (المرجع نفسه ، الفقرة ١٦١ (ج) (١))

وهناك توصية محددة أخرى تقول بأنه :

"ينبغي أن يتمتع السجل المنشأ بإمكان التوسع بحيث يصبح أشمل تغطية ، إذا اقتضى الامر" . (المرجع نفسه ، الفقرة ١٦١ (ج) (٥))

والدول الاثنتا عشرة استرشدت بهذه التوصيات .

باسم المجموعة الاوروربية والدول الاعضاء فيها وباسم اليابان ، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.18 ، المعنون "الوضوح في مسألة التسلح" .

العناصر الاساسية التي تستند إليها الاقتراحات الواردة في مشروع القرار هي : أولا ، مسؤولية المجتمع الدولي الواضحة عن معالجة تكديس الاسلحة التقليدية تكديسا مفرطا ومزعزعا للإستقرار ؛ ثانيا ، الاعتراف بأن هناك جوانب متداخلة ومختلفة لهذه المشكلة - نقل الاسلحة والاتجار غير المشروع بها والمقتنيات والمشتريات العسكرية ؛ ثالثا ، إلتزام المجتمع الدولي بزيادة الوضوح في جميع جوانب هذه المسألة ؛ ورابعا ، حقيقة أن مسألة نقل الاسلحة على الصعيد الدولي مسألة أصبحت جاهزة لاتخاذ إجراء فوري بشأنها .

قادتنا هذه العناصر إلى أن نقترح الاخذ بنهج ذي شقين : إنشاء سجل عالمي غير تمييزي لعمليات نقل الاسلحة التقليدية الآن ، بوصفه خطوة أولى يرجى لها التنفيذ السريع ، وتسهم بالتالي مساهمة حقيقية في إضفاء الوضوح على عمليات نقل الاسلحة التقليدية ؛ ثم الشروع في إتخاذ المزيد من الخطوات لمعالجة تدابير الوضوح في الجوانب الاخرى المترابطة - وهي على وجه التحديد المقتنيات والمشتريات والمذاهب العسكرية والإتجار غير المشروع بالاسلحة .

يشتمل مشروع القرار على تغييرات عديدة بالمقارنة بالمشروع الذي عممته الدول الاثنتا عشرة واليابان بصورة غير رسمية في ١٥ تشرين الاول/اكتوبر . ومعظم هذه التغييرات نتجت عن المشاورات المكثفة التي أجرتها الدول الاثنتا عشرة واليابان مع أعضاء اللجنة الاولى الآخرين . ونحن نرى أن مشروع القرار ينطوي الآن على نهج عادل ومتوازن إزاء مسألة الوضوح في التسلح .

وفي غضون الاسابيع القليلة الماضية تلقينا تأييدا هائلا لمبادرتنا الرامية إلى زيادة الوضوح في التسلح . ويمكننا القول إنه يوجد توافق في الآراء في هذه القاعة بخصوص الهدف . فلم يتكلم أي وفد ضد زيادة الوضوح في التسلح .

وقد شعرت الدول الاثنتا عشرة واليابان أن الوقت مناسب للتقدم بمشروع القرار هذا ، ولكن هذا لا يستبعد مواصلة الحوار . ويمكن لجميع الوفود أن ترى بنفسها ، من خلال مشروع القرار ، أن الدول الاثنتي عشرة واليابان قد قطعت شوطا طويلا للإستجابة للشواغل التي أُعرب عنها في اللجنة الاولى .

كما قلت ، نحن نعتقد أن النتيجة التي يمثلها مشروع القرار نتيجة عادلة ومنصفة . ويركز مشروع القرار أكثر من ذي قبل على الجوانب المترابطة في مسألة الوضوح في التسلح ، وبالتالي ، فإن عنوان مشروع القرار الآن هو "الوضوح في مسألة التسلح" بدلا من "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" .

إن زيادة الوضوح في نقل الأسلحة عنصر واحد - وهي عنصر هام - إلا أن هناك جوانب أوسع لموضوع الوضوح في مسألة التسلح . ومشروع القرار يعترف بهذه الحقيقة اعترافا واضحا .

إن مشروع القرار الحالي يستهدف إتخاذ اجراءات عملية ويعالج على نحو شامل مسألة المضمون الاوسع للوضوح في مسألة التسلح . ويدعو إلى قيام الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين بإنشاء سجل لنقل الأسلحة على الصعيد الدولي . فضلا عن ذلك ، يقرر تحديد ودراسة وسائل عالمية وعملية وغير تمييزية لزيادة الانفتاح والوضوح في جوانب أخرى ذات صلة بمسألة تكديس الأسلحة تكديسا مفرطا ومزعزعا للإستقرار - لا سيما المشتريات والمقتنيات العسكرية . والدول الاثنتا عشرة واليابان تقترح تكليف مؤتمر نزع السلاح بمعالجة هذه المسألة .

إن إنشاء سجل لنقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي سيكون سمة سياسية رئيسية تساعد الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى تحديد الأسلحة ونزع السلاح . ولذلك ، فإن الدول الاثنتي عشرة تعرب عن أملها في أن ينال مشروع القرار تأييدا واسع النطاق ، وفي أن تنضم وفود كثيرة إلى مقدمي مشروع القرار .

السيد دونواكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني جدا أن أقوم ، مع الدول الاعضاء في المجموعة الاوروربية ، بعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.18 المعنون "الوضوح في مسألة التسلح" .

إن أحد الدروس المستفادة من الاحداث المأساوية في الخليج هو أن التراكم المفرط المزعزع للإستقرار للاسلحة في بلد واحد عن طريق النقل الدولي يساعد على انتهاج سلوك عدواني عند إتصال هذه التصرفات بأهداف سياسية لذلك البلد . وبالتالي فإن أكثر القضايا إلحاحا في عالم اليوم هي قضية تعزيز الجهود الرامية إلى معالجة المشكلات المتصلة بإنتشار الاسلحة ، سواء كانت هذه الاسلحة تقليدية أو لم تكن كذلك .

وفيما يتعلق بنقل الاسلحة التقليدية على الصعيد الدولي من الاهمية بمكان أن نهيئ بيئة تشجع أكبر عدد ممكن من الامم على أن تسلك نهجا حكيما في تصديرها واستيرادها للاسلحة . وفي هذا الصدد ما فتئت اليابان تدعو ، منذ آذار/مارس من هذا العام ، إلى إنشاء نظام تابع للامم المتحدة للإبلاغ عن نقل الاسلحة . وقد أشرت بالفعل إلى مبادرة رئيس وزراء اليابان بشأن هذا الموضوع في بياني أثناء المناقشة العامة في هذه اللجنة . إن عدم وجود أية بيانات يمكن أن يعوّل عليها بشأن تجارة الاسلحة عنصر يولد إنعدام الثقة بين الامم . ومن جانب آخر فإن تعزيز مستويات الوضوح في نقل الاسلحة على الصعيد الدولي يمكن أن يسهم في كبح صادرات وواردات الاسلحة .

وعند إعداد مشروع القرار ، قامت اليابان ، علاوة على عدد من الدول الاعضاء في المجموعة الاوروبية بإجراء مشاورات مكثفة مع عدد من البلدان المعنية بهذا الموضوع ، وبذلنا جهودا كبيرة للتعبير ، قدر المستطاع ، عن وجهات النظر التي أبدتها تلك البلدان .

ولقد كانت هذه بالفعل عملية قيمة وخصبة . فعلى سبيل المثال ، بعض جوانب تراكم الاسلحة ، غير نقل الاسلحة ، مثل المشتريات والمقتنيات العسكرية ستعالج الآن في مشروع القرار الذي يدعو إلى إتخاذ اجراءات مختلفة من جانب المجتمع الدولي . كذلك قويت صياغة العبارات المتعلقة بالإتجار غير المشروع بالاسلحة ، كما أن مسألة عدم إنتشار أسلحة التدمير الشامل ، التي هي قضية تستوجب نهجا مختلفا في تناولها ،

قد أصبحت قضية مشارا إليها في مشروع القرار الذي نقدمه . وخلاصة القول هي أن النص المحسن الناشئ عن هذه المشاورات يعترف بوضوح بشمولية موضوع تراكم الاسلحة ولكنه يضع مناهج محددة ومتوازية لمعالجة مختلف مكوناته .

ونحن بطبيعة الحال ، على استعداد لمواصلة مشاوراتنا مع الوفود المهتمة بهذه المسألة ، ولن ندخر جهدا في سبيل توضيح موقفنا بالتفصيل . ويأمل وفدي مخلصا أن يحظى مشروع القرار بتأييد نشط وساحق من جانب جميع الدول الاعضاء في اللجنة .

إن اعتماد مشروع القرار في حد ذاته ليس هدفنا الرئيسي ، كذلك فإن إنشاء سجل لنقل الاسلحة لا يعتبر هدفنا الرئيسي . فتعزيز الوضوح في المسائل العسكرية في مجموعها ، بما في ذلك نقل الاسلحة أمر له أهمية أكبر . وما نسعى إلى تحقيقه بتقديم مشروع القرار هذا هو أن نبدأ سير عملية تدريجية تؤدي إلى زيادة الوضوح في الشؤون العسكرية . وعلى الرغم من أن بعض الوفود قد ترى أن الآلية المقترحة في مشروع القرار الذي قدمناه لا تذهب إلى المدى المطلوب ، فإن إنشاء سجل لنقل الاسلحة سيشكل خطوة أولى ذات دلالة بالغة في الإتجاه السليم . ولقد أدلى السيد ماكدونالد رئيس فريق الخبراء المعني بهذا الموضوع بملاحظات مماثلة .

ونظرا للإهتمام العالمي الذي أعرب عنه بشأن هذا الموضوع فإن حصر مناقشة قضية نقل الاسلحة في دائرة صغيرة تضم الموردين الاساسيين للاسلحة لن يكون كافيا ، والاصح أن تعالج هذه المسألة في الامم المتحدة كذلك .

إن توقعات المجتمع الدولي في أمم متحدة ذات حيوية متجددة وتوجه عملي ، لم تبلغ قط هذا المستوى العالي منذ إنشاء المنظمة . ونعتقد أن اللجنة الأولى لا يمكن أن تقصّر في تحقيق هذه التوقعات . ومن ثم يطلب وفدي من جميع أعضاء هذه اللجنة أن يبدوا تفهمهم وتأييدهم لمشروع قرارنا .

السيدة ماسون (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود كندا أن تدلي ببيان تحت البند ٦٠ (ب) فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.18 الذي عرضته توا المجموعة الاوروبية واليابان .

بتاريخ ٨ شباط/فبراير من هذا العام ، وفي أثناء حرب الخليج ، طرح رئيس وزراء بلادي السيد مالروني برنامج عمل طموحا يحدد تدابير لمعالجة إنتشار أسلحة التدمير الشامل والتكديس المفرط للأسلحة التقليدية . وكان أحد المكونات الأساسية لهذا البرنامج ، الدعوة إلى الوضوح في عمليات بيع الأسلحة على الصعيد الدولي وبصفة خاصة عن طريق إنشاء سجل في الأمم المتحدة . وقد أسعد كندا أن ترى أن زعماء آخرين في العالم أيدوا هذا المفهوم بعد ذلك وأن فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة قد أكمل تقريرا صدر بتوافق الآراء متضمنا تصوية بإنشاء هذا السجل "في أقرب وقت ممكن" .

لقد أشرت في بياني الإفتتاحي في هذه اللجنة ، إلى وجهات نظر كندا بشأن إنشاء سجل الأمم المتحدة . ولابد أن يوفر هذا السجل أكبر قدر ممكن من الوضوح ، وأن يتيح أفضل أساس ممكن للتشاور الدولي الذي يؤدي إلى إيجاد الوازع في الحالات التي تتطلب ذلك . ومن الوجهة المثالية فإنه ينبغي لهذا السجل لكي يفي بالكامل بإمكاناته في بناء الثقة ، أن يحظى بتأييد واسع وبمشاركة الموردين للسلاح والمتلقين له . ولا تزال كندا على إعتقادها بأن السجل يجب ألا يكون تمييزيا بالنسبة لمن يعتمدون على استيراد السلاح لمواجهة احتياجاتهم الدفاعية ، ولذلك نرى من الضروري أن تضاف المشتريات والمخزونات المحلية من الأسلحة إلى السجل في مرحلة مبكرة . والأهم من ذلك كله أن نبدأ الآن في اتخاذ الخطوات الجادة الأولى لإنشاء السجل . فالتأخير لا يمكن تبريره ولن يكون الاعتذار عنه مقبولا للمجتمع الدولي .

في الاسابيع الاخيرة تشاورت كندا مع مجموعة كبيرة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، بما فيها عدة وفود موجودة في هذه القاعة ، بشأن موضوع السجل . ولقد شجعنا كثيرا التأييد الواسع والواضح لإقامة مثل هذا النظام . وبينما تبين وجود بعض الخلافات بين الدول فيما يتعلق بالنهج ، فإننا نعتقد أن ثمة أرضية مشتركة واسعة توفر الاساس الذي يمكننا أن نبني عليه .

ومن البلدان التي تشاورت كندا معها أعضاء المجموعة الاوروبية واليابان . إن كندا تشيد بجهود هذه الدول في إعداد وتقديم مشروع القرار A/C.1/46/L.18 ، الذي يفي بالشروط التي أكدت عليها كندا كشروط ضرورية لإقامة سجل فعال في وقت مبكر . وترى كندا في مشروع القرار محورا ممتازا تنصب عليه مداولاتنا المستمرة التي لابد وان تكلل بالنجاح .

وتُطري كندا أيضا على النهج البنّاء للوفود الاخرى التي شاركت بنشاط في المناقشات التي دارت حول هذه المسألة . لقد كانت مدخلات هذه الوفود قيمة ، كما أن تأييدها يُعد أمرا حاسما في إنشاء سجل فعال .

وتولي كندا أولوية كبرى لإنشاء الامم المتحدة سجلا فعالا في موضوع التسلح . ولابد أن تقدم اللجنة الاولى في هذه الدورة إسهاما قيما وملموسا لاهدافنا الاوسع الخاصة بنزع السلاح والسلم والامن الدوليين . ويتعهد وفد بلادي ببذل كل جهد ممكن لضمان عدم فوات هذه الفرصة . إن كندا تتطلع للعمل بشكل وثيق مع جميع الوفود المعنية بغية تحقيق هذا الهدف .

ولعله يجدر بي أن أشير أيضا إلى أن كندا تنوي إبداء مزيد من التعليقات فيما بعد وفي الوقت المناسب على مشروع القرار الذي تقدمت به بيرو وكولومبيا (A/C.1/46/L.23) ، عن مسألة النقل غير المشروع للسلاح والذي ترى فيه كندا مبادرة مكملة تماما وهامة لما ورد في مشروع القرار (A/C.1/46/L.18) .

السيد نيغروتو كامبياسو (ايطاليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

حيث أن هذا هو بياني الاول الذي أدلي به أمام اللجنة الاولى ، أود أن أعرب عن تهاني للرئيس على انتخابه رئيسا للجنة ، وأتقدم بالتهاني أيضا لبقية أعضاء المكتب .

لقد تقدم ممثل هولندا لتوه ، متحدثا نيابة عن المجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها ، بمشروع قرار إلى اللجنة الاولى حول الوضوح في مسالة التسلح (A/C.1/46/L.18) . كما بيّن أيضا بشكل واضح وبليغ الاسباب والشواغل التي دفعت بالدول الاثنتي عشرة للقيام بهذه المبادرة .

لذلك ، فإنني لن أكرر ما سبق ذكره . فمنذ عام ١٩٧٨ ، وهو تاريخ الدورة الاستثنائية الاولى للجمعية العامة والمكرسة لنزع السلاح ، شاركت حكومة ايطاليا مشاركة نشطة في دعم التقدم الخاص بموضوع الوضوح في مسالة التسلح في الكثير من المحافل الدولية والعالمية والاقليمية وخاصة من خلال المبادرات التي قام بها السيد اندريوتي ، والتي تستهدف إقامة نظام رصد دولي لنقل الاسلحة . فقرار الجمعية العامة ٧٥/٤٣ طاء ، الذي قدم بناء على مبادرة من كولومبيا وبالتعاون الوثيق مع ايطاليا وشاركت مشاركة فعالة في تقديمه عدة بلدان ، جاء كثمرة أولى ونقطة مرجعية هامة .

وكدليل على دعمها للتعاون الدولي بشأن هذه المسالة ، قامت حكومة ايطاليا بتنظيم ندوة ، تحت رعاية الامم المتحدة ، حول "الوضوح في نقل الاسلحة على الصعيد الدولي" عقدت في فلورنسا في نيسان/ابريل ١٩٩٠ . والكثير من التوصيات التي قدمها الخبراء والتي وردت في التقرير الممتاز والوافي للامين العام إنما تمت بلورتها بشكل مفيد في فلورنسا ، ونشرت في "الورقة الموضوعية : ٣" ، التي تضم بعض الكلمات التي ألقيت في تلك المناسبة .

فمشروع القرار المقدم الآن من الدول الاثنتي عشرة واليابان ، والذي أثرته المساهمات الفكرية للعديد من البلدان ، يتصور ، من جملة ما يتصور ، إنشاء آلية للتنفيذ الفني للسجل ، وإيجاد عملية تستهدف دراسة أوسع لظاهرة تكديس الاسلحة من مختلف جوانبها .

ويوصي مشروع القرار نفسه ، في إحدى فقرات منطوقه بتنظيم عقد اجتماعات مماثلة للإجتماع الذي عقد في فلورنسا في نيسان/ابريل ١٩٩٠ . وأود أن أعلن عن استعداد الحكومة الايطالية للنظر في تنظيم واستضافة ندوة تركز بشكل غير رسمي على مشكلة الوضوح في مسالة التسلح استنادا إلى التجارب الاولية التي اكتسبت في هذا

الموضوع ، على أن تعقد هذه الندوة مرة أخرى في ايطاليا ، وتحت رعاية الامم المتحدة وفي فترة زمنية تحدد فيما بعد . ونحن مقتنعون ، في الواقع ، أن تنظيم مناسبة جديدة لتبادل الآراء بشكل غير رسمي في مرحلة لاحقة أمر من شأنه أن يكمل مساعينا بشكل مفيد . وتحقيقا لهذا الغرض ، فإننا سنبقي على مشاورات وثيقة مع وكيل الامين العام لشؤون نزع السلاح في الامم المتحدة .

السيد أوساليفان (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسعدني هذا الصباح أن يكون بمقدوري تقديم بعض الملاحظات المشتركة نيابة عن نيوزيلندا واستراليا بشأن مشروع القرار الخاص بالوضوح في مسالة التسلح (A/C.1/46/L.18) ، الذي عرضه للتو على اللجنة سفير هولندا نيابة عن المجموعة الاوروبية واليابان . ومن منظور بلدين ينتميان لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، هما استراليا ونيوزيلندا ، أود أن أثني على جهود اليابان والمجموعة الاوروبية التي حاولتا بها المضي قدما في تنفيذ التوصيات الواردة في دراسة قام بها فريق من الخبراء عينته الامم المتحدة .

وفي هذا الصدد ، أود أن أعلن مشاطرة استراليا ونيوزيلندا تماما للتعليقات التي تقدمت بها للتو السفيرة بيغي ماسون سفيرة كندا . لقد قامت السفيرة ماسون بدور مفيد جدا وراء الكواليس سعيا وراء تسوية الخلافات القائمة في اللجنة بشأن الطريقة التي ينبغي بها تنفيذ السجل والافكار المتعلقة به . ونحن مدينون لها على الدور الذي تسعى كندا وغيرها من البلدان المعنية إلى القيام به من أجل التوفيق بين الاحتمالات المتعددة . إن هدفنا هو أن نتفق هذا العام على تنفيذ سجل عملي عريض النطاق يكون متسعا من حيث الالتزام السياسي الذي يمثله بما يكفي لاجتذاب تأييد جميع البلدان الممثلة هنا ، ويكون من المستطاع اعتماده بتوافق الآراء .

تود استراليا ونيوزيلندا أن تسجلا إعجابهما بالدراسة التي أنجزها فريق الخبراء وبالطريقة المهنية التي أنجز بها ذلك العمل . وقد كان أحد المشتركين في الفريق من استراليا . وكبقية المشاركين الآخرين ، فإننا نعتقد أن هذا الجهد الذي بداه الامين العام كان جهدا مثمرا وجديرا بأن يعالج بجدية واحترام . لذلك تود

استراليا ونيوزيلندا رؤية توصيات فريق الخبراء وقد تم اعتمادها ووضعها موضع التنفيذ دون تأخير .

وكما يتضح من البيانات التي أدلي بها من قبل في هذا الصباح ، فإن مشروع القرار الذي نحن بصدده هو مشروع تقدمت به المجموعة الأوروبية واليابان . وغني عن البيان بالتالي أن استراليا ونيوزيلندا لم تكونا من بين الأطراف الرئيسية في تطوير مشروع القرار . وهذا لا يعني أنه ليست لدينا اهتمامات بالمسائل التي تناولها مشروع القرار . فنحن ملتزمون ، طبعا ، بالثمرة التي أثمرتها دراسة فريق الخبراء ، ولكن دفة النشاط الدبلوماسي في فترة العرض على اللجنة الأولى وهنا في نيويورك قد تولى إدارتها سوانا .

ومع ذلك أود أن أوضح أن نيوزيلندا واستراليا تعتقدان أن هذه الدورة للجمعية العامة تشكل الفرصة الاولى التي يمكن فيها للمجتمع الدولي أن يخطو خطوات إلى الامام في معالجته لمسألة الشفافية في مجال الاسلحة التقليدية . إن سجل عمليات نقل الاسلحة التقليدية يشكل جزءا لا يتجزأ من هذه المسألة . وإذ نسعى إلى تحقيق هذا الهدف ، يتعين علينا أن نكفل بقاء مسألة عمليات نقل الاسلحة التقليدية مسألة منفصلة بوضوح عن تعبيرنا على الرأي في موضوع الاسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل .

وبالنسبة لمضمون مشروع القرار الذي عُرض هذا الصباح ، أود أن أوضح أن من رأي نيوزيلندا واستراليا على حد سواء أننا ينبغي ألا نتسبب في أي تأخير إضافي في تنفيذ التوصيات الواضحة الواردة في دراسة الخبراء . وعلى وجه الخصوص ، نعتقد أننا ينبغي أن نتخذ قرارا سريعا لا لبس فيه بأن الجمعية العامة ينبغي أن تنشئ في هذه الدورة سجلا لعمليات نقل الاسلحة التقليدية ، وأن تنفيذه يجب أن يبدأ في موعد مبكر .

وبالمثل ، فإن العديد من الامم تميل إلى الرأي القائل بأن مجال الانشطة بموجب مشروع القرار لا ينبغي أن يقتصر على عمليات نقل الاسلحة وحدها . ونحن نؤيد متابعة تقصي فكرة إدراج المقتنيات والمشتريات المحلية من الاسلحة في السجل كذلك بعد وضعه وتنفيذه بشكل تدريجي . بل إن نجاح السجل على المدى الطويل سيتوقف على شموله لمثل هذه المجالات . بيد أننا نرى أن أهم أولوية في هذه الدورة هي أن نحصل على إلتزام سياسي قاطع بشأن نطاق وتشغيل هذا السجل على نحو يكون مقبولا للاغلبية الساحقة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة .

وبهذا المنطق ترى استراليا ونيوزيلندا أيضا فائدة كبيرة في القرار الموازي الذي قدمته بيرو وكولومبيا (A/C.1/46/L.23) ، والذي يتناول مسألة الإتجار غير المشروع في الاسلحة . ونرى مزايا كثيرة في التوصل إلى قرار يعتمد بتوافق الآراء بشأن إنشاء سجل للاسلحة التقليدية ، ويوازيه قرار آخر يتناول الإتجار غير المشروع بالاسلحة .

وفي ضوء الاهتمامات والنهج السياسية المذكورة لدى حكومتي استراليا ونيوزيلندا ، يتضح على الفور أننا نؤيد تأييدا قاطعا تحقيق تقدم هام مبكر بصدد هذه المسألة . ومما يدعو إلى بعض القلق أن هذه المسألة الواضحة كل الوضوح لا يبدو أنها قد جذبت ، على الأقل حتى الآن ، التأييد الاجماعي الذي كنا ننشده ونتوقعه . ولعل من طبيعة المناقشات في الامم المتحدة أنه يلزم قدر معين من التفاوض قبل أن يشعر جميع المشتركين بالارتياح للنتيجة التي يتفق عليها في نهاية المطاف . ونرى أن الوقت قد حان لتجاوز بعض الخلافات الحالية . فنحن بحاجة إلى إتخاذ بعض القرارات المبدئية التي تتمشى مع الالتزام السياسي المشترك الذي تجسد في بيانات العديدين من زعماء الحكومات من شتى المناطق الجغرافية ومختلف الانتماءات السياسية . وسيكون من المحزن في البيئة الجديدة التي نعمل فيها الآن ، أن لا يتمكن المجتمع الدولي في عام ١٩٩١ من إتخاذ قرار أساسي بالموافقة على إنشاء سجل لعمليات نقل الاسلحة التقليدية .

وترى استراليا ونيوزيلندا أن الفرصة سانحة أمامنا لإتخاذ هذا القرار دونما لبس أو تأخير . إننا نؤيد ، وسنواصل تأييد ، جميع الجهود الرامية إلى إتخاذ قرار هذا العام بتوافق الآراء .

السيد آلبو (النرويج) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إسمحوا لي بداية أن أؤكد على أن وفدي يرحب بالتقرير الممتاز لفريق الخبراء حول دراسة طرق ووسائل زيادة الوضوح في نقل الاسلحة التقليدية على الصعيد الدولي (A/46/301) . ويؤيد وفدي التوصيات التي قدمها فريق الخبراء .

لقد وفرت الدراسة أساسا قيما للمداولات التي أسفرت عن التقدم بمشروع القرار المعنون "الوضوح في مسألة التسلح" الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.18 . إن معظم الدول تعتمد على إستيراد الاسلحة لتضمن مستوى معقولا من الامن .

وكما ذكر المتكلمون السابقون ، فإن الحق المتأصل في الدفاع عن النفس ، المعترف به في المادة ٥١ من ميثاق الامم المتحدة ، يعني ضمنا أن الدول من حقها بالتالي الحصول على الاسلحة التي تدافع بها عن نفسها . وفي الوقت ذاته ، قد تكون

للتكديس المفالى فيه للاسلحة آثار سلبية على الاستقرار الإقليمي والدولي وعلى التنمية القابلة للإدامة . وقد أظهرت حرب الخليج كيف يمكن تقويض السلم والاستقرار عندما يتمكن بلد من الحصول على ترسانة هائلة من الاسلحة تتعدى إحتياجاته للدفاع عن النفس فيهدد بها جيرانها .

لقد اتخذت مبادرات كثيرة أثناء السنوات الماضية لتوفير قدر أكبر من الانفتاح والشفافية في تجارة الاسلحة على الصعيد الدولي . وتؤيد النرويج في هذا الشأن إقتراح المجموعة الاوروبية واليابان بإنشاء سجل دولي لعمليات نقل الاسلحة تحت رعاية الامم المتحدة إبتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

ومن شأن هذا السجل أن يضمن قدرا أكبر من الانفتاح والوضوح في عمليات نقل الاسلحة على الصعيد الدولي ويساعد على تثبيط المبيعات المزعزعة للإستقرار . ويشاطر وفدي الرأي القائل بأن تشجيع الوضوح في عمليات النقل الدولي للاسلحة التقليدية ليس هدفا في حد ذاته . ولكن الوضوح عنصر هام واحد في السياق الاوسع لتدابير بناء الثقة وتحديد الاسلحة ونزع السلاح . ونرى أن من الافكار الطيبة تشكيل هيئة من الخبراء المؤهلين لإعداد الاجراءات الفنية اللازمة لتشغيل هذا السجل ، وخاصة وضع قالب موحد للإبلاغ من جانب الدول .

ومن الشروط المسبقة الرئيسية لضمان حسن السير الفعال للسجل ، المشاركة العالمية في نظام الإبلاغ . ومؤتمر نزع السلاح هو محفل هام يمكن أن تعالج فيه مسألة زيادة الوضوح والانفتاح في الجوانب المترابطة لتكديس الاسلحة المفالى فيه والمزعزع للإستقرار . فمؤتمر نزع السلاح ، بإعتباره المحفل التفاوضي المتعدد الاطراف الوحيد لنزع السلاح ، مؤهل تماما لتحديد الوسائل العملية غير التمييزية وذات النطاق العالمي لزيادة الانفتاح والوضوح في هذا الميدان ، كما جاء في مشروع القرار .

وستؤيد النرويج جميع الجهود الرامية إلى إعتماد قرار بتوافق الآراء بشأن هذا الموضوع هذا العام .

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٠